

**قانون رقم ١٠٧ لسنة ٢٠٠٤**

بررط موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة

للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٤

باسم الشعب

**رئيس الجمهورية**

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرنا :

**(المادة الأولى)**

قدر جملة موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٤ بمبلغ ١٥١٢٦٢٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار وخمسمائة وأثنا عشر مليوناً وستمائة وتسعون ألف جنيه) .

**(المادة الثانية)**

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٤ بمبلغ ٩٧٧٧٢٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعمائة ربعة وسبعين مليوناً وسبعمائة وخمسة وعشرون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٣٠٩٠٠٠٠٠ جنيه .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٦٦٨٧٢٥٠٠٠ جنيه .

**(المادة الثالثة)**

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٤ بمبلغ ٠٠٠٨٢٧٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانمائة وعشرون مليوناً وسبعمائة وخمسة وعشرون ألف جنيه) منه بمبلغ ٠٠٠٣٧٠٠٠٠٠ جنيه إعانة .

**(المادة الرابعة)**

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٤ بمبلغ ١٥٧٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وسبعة وخمسون مليون جنيه) .

**(المادة الخامسة)**

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٤ بمبلغ ٤٠٠٤٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة وأربعة وثلاثون مليوناً وتسعمائة وأربعمائة ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استشارية بمبلغ ١٣٧٠٠٠٠٠ جنيه .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣٩٧٩٠٤٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للفترة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٥ .. يبلغ ٤٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة وأربعين مليوناً وتسعمائة وأربعة آلاف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متعددة يبلغ ٣٩٧٩٠٤٠٠٠ جنيه ، منه يبلغ ١٧٣٦٠٠٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات اقتصادية يبلغ ١٣٧٠٠٠٠٠٠٠ جنيه كلها قسر وض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية المذكورة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتحترم على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

لتلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستثمارات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتب المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا موافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرضه في مجلس المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٤ ويهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .  
صدر برقابة المسئولية في \* دفع الآخر سنة ١٤٢٩ هـ  
(الموافق ٢٤ مايو سنة ٢٠٠٤ م) .

موازنة هيئة التلفزيون العام بالقاهرة 5

السنة المالية ٢٠٠٩/٢٠١٠